

تَفْرِيعٌ بِشَرْحِ

كِتَابُ أَوْلِيَاءِ الْمَنَافِعِ مِنْ بُلُوغِ الْمَرَامِ

لِلإِمَامِ الْكَافِظِ أَبِي الْفَضْلِ شَهَابِ الدِّينِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ
ابْنِ مُحَمَّدَ بْنِ حَجَرٍ الْعَسْقَلَانِيِّ
الْتَفَى سَنَةِ ٨٥٢ هـ

فَضْلَةُ السَّيِّدِ الرَّسُولِ
مُحَمَّدِ بْنِ هَاشِمٍ الْأَخِي الْمَدِينِيِّ

قَامَ بِهَا
فَرِيقُ التَّفْرِيعَاتِ بِمَوْقِعِ حِيَرَاتِ الْأَنْبِيَاءِ



ميراث الأنبياء

www.miraath.net

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يسر موقع ميراث الأنبياء أن يقدم لكم تسجيلًا لدرسٍ في شرح:

مَنَاقِبُ الْبَاقِعِ مِنْ بُلُوغِ الْهَرَامِ

ألقاه فضيلة الشيخ الدكتور محمد بن هادي المدخلي

- حفظه الله تعالى -

ضمن الدروس العلمية المقامة بجامعة الأميرة صيته بمدينة جازان في

شهر جمادى الأولى عام أربعة وثلاثين وأربعمئة وألف هجرية

نسأل الله - سبحانه وتعالى - أن ينفع به الجميع.

الدرس السادس

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على محمد بن عبد الله صلى الله

عليه وعلى آله وصحبه ومن والاه أما بعد:

الهن:

وَعَنْ جَابِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : ((اتَّقُوا الظُّلْمَ، فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَاتَّقُوا الشُّحَّ ، فَإِنَّهُ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ)) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ.

الشرح:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله

وصحبه أجمعين أما بعد:

فهذا الحديث قد تقدم الكلام على القسم الأول منه ألا وهو ما

يتعلق بالظلم، أو المتعلق بالظلم، في قوله -صلى الله عليه وسلم-:

((الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ))، وهنا يقول -عليه الصلاة والسلام-:

((اتَّقُوا الظُّلْمَ، فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ))، هو هو بلفظه وبقي علينا

قوله -صلى الله عليه وسلم-: ((وَاتَّقُوا الشُّحَّ، فَإِنَّهُ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ

قَبْلَكُمْ)) خرج مسلم، وهذا فيه اختصار، والمراد منه قد حصل، أي مراد

المصنف صاحب البلوغ، مراده من هذا الحديث حاصل بهذا القسم، بهذا

الجزء الذي ذكره من الحديث ألا وهو الترهيب والزجر عن الظلم،

والترهيب من الشح.

والشح قيل إنه أشد من البخل، وأبلغ في المنع منه، الشح قيل إنه

أشد من البخل، وأبلغ في المنع منه، كيف ذلك؟

• قالوا البخل خاص بالمال، يعني متعلق بالمنع في المال،

• وأما الشح فعام، عام في المال وغيره، يعني البخل يمنع المال،

والشحيح يمنع المال وغير المال، فهو مانع للبر بأنواعه،

وللمعروف بأنواعه، فليس هو خاص بالمال،

وقيل إن الشح يزيد على البخل بأن البخل يكون بما في اليد، والشح

يكون بما في اليد وبما لا يكون في اليد، يعني بما يكون حتى عند

الآخرين يتمنى أن فلاناً لا ينفق ولا يعطي فهو أعم، يعني يغيظه أن

ينفق فيمسك، ويريد الآخرين أيضاً أن يمسكوا ﴿قُلْ لَوْ أَنْتُمْ
تَمْلِكُونَ خَزَائِنَ رَحْمَةِ رَبِّي إِذًا لَأَمْسَكْتُمْ خَشْيَةَ الْإِنْفَاقِ وَكَانَ الْإِنْسَانُ
قَتُورًا﴾ [الإسراء: 100]، يعني لا ترحم أنت ولا تحب لغيرك أن يرحم، لا
تبر أنت ولا تريد غيرك أن يبر، لا تتصدق أنت ولا تريد غيرك أن
يتصدق كل هذا تعلق من نفسك بهذا المال نعوذ بالله من ذلك.

فإذاً يكون الشح أعم فالبخل خاص بما في يد الإنسان أما الشح
فيكون بما في يده بما عنده وبما ليس عنده ونسأل الله العافيه
والسلامة، هذه كلها أقوال في الفرق بين الشح والبخل.

وقوله -عليه الصلاة والسلام-: ((فَإِنَّهُ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ))

هذا إخبار بسبب التحذير لنا من الشح لنجنبه ((فَإِنَّهُ أَهْلَكَ مَنْ

كَانَ قَبْلَكُمْ)) يعني الشح اتقوه لأنه مهلك فكما أهلك من كان

قبلكم فسيهلككم فقد جاء تفسير هذا الهلاك في بقية الحديث الذي

لم يذكره المصنف، وبقية الحديث في صحيح مسلم أنه قال -عليه

الصلاة والسلام-: ((وَاتَّقُوا الشُّحَّ فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ

حَمَلَهُمْ عَلَى أَنْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ وَاسْتَحَلُّوا مَحَارِمَهُمْ)) فهذا هو

الهلاك، الشح حملهم على هذا، إذ سفك الدماء مترتب على البخل بالمال وعلى تعلق النفس به وعدم أداء الحقوق الواجبة فيه.

بل ويحمل أحياناً على القتال رغبة فيما في أيدي الآخرين وعدم قناعة بما أتاك الله - جل وعز-، فحينئذٍ الشح يحمل على هذا يحسد غيره على ما في يده فيحمله على مقاتلته فيكون حينئذٍ سفاك لدم غيره بسبب ذلك، مستحلاً لمحارمه بسبب ذلك نسأل الله والعافية والسلامة، وهذا في الحقيقة هلاك في الدنيا وهو هلاك في الآخرة بالعذاب المترتب على ما تقدم في الدنيا، فالشح حامل على القتال من أجل الدنيا فالقتال من أجل الدنيا مهلك في الدنيا ومهلك في الآخرة عياداً بالله من ذلك، فهذا تنمة الحديث يقول -صلى الله عليه

وسلم-: ((وَاتَّقُوا الشُّحَّ فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَمَلَهُمْ

عَلَى أَنْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ وَاسْتَحَلُّوا مَحَارِمَهُمْ)) نسأل الله العافية

والسلامة، فهذا هلاك في الدنيا وهلاك في الآخرة بما يترتب على هذه الأمور المحرمة في الدنيا من العذاب عياداً بالله من ذلك.

وقد ذم الله البخل وذم الشح وذمه رسوله - صلى الله عليه وسلم -
في غير ما حديث فمن ذلك قول الله - تبارك وتعالى - في كتابه المبين:
﴿مَنْ يَبْخُلْ وَمَنْ يَبْخُلْ فَإِنَّهُ يَبْخُلُ عَنْ نَفْسِهِ وَاللَّهُ الْغَنِيُّ وَأَنْتُمُ
الْفُقَرَاءُ وَإِنْ تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَالَكُمْ﴾ [محمد:
[٣٨]، فهذا تحذيرٌ من البخل نسأل الله العافية والسلامة.

وقول الله - تبارك وتعالى -: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَا آتَاهُمُ
اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَّهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ
يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [آل عمران: ١٨٠]، والآيات في ذلك كثيرة.

ويقول النبي - صلى الله عليه وسلم - في هذا محذراً من الشح:
(ثَلَاثٌ مُهْلِكَاتٌ، فَأَلْهَلِكَاتُ شُحٍّ مُطَاعٌ وَهَوًى مُتَّبَعٌ، وَإِعْجَابُ
كُلِّ ذِي رَأْيٍ بِرَأْيِهِ))، والحديث هذا قد ورد من حديث أبي هريرة
وفيه ضعف، وقد ورد من حديث أنس - رضي الله تعالى عنه -
وغيرهم من الصحابة، وهو حديث لا ينزل في أقل أحواله عن
الحسن لغيره، فهو ثابت عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -
(ثَلَاثٌ مُهْلِكَاتٌ))، ما هن؟ أول ما عد النبي - صلى الله عليه عليه

وسلم-: الشح المطاع ((شُحُّ مَطَاعٍ))، فالإنسان يطيع نفسه في الشح نعوذ بالله من ذلك، ((وَهَوَى مُتَّبِعٌ)) يتبع هواه فيفعل كل ما تأمره به نفسه فيهلك، وإنما سمي الهوى هوى لأنه يهوي بصاحبه في النار، يقول الخليل بن أحمد الفراهيدي -رحمه الله-: "وآفة الرأي الهوى فمن يطع هواه غالباً فقد هوى" وآفة الرأي الهوى فمن يطع هواه غالباً فقد هوى والله -سبحانه وتعالى- قد حذر من اتباع الهوى: ﴿يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ﴾ [ص: ٢٦]، فيهوي به في النار فإذا كان هذا التحذير لنبي من أنبياء الله فكيف بمن هو دون ذلك بمراحل، فالخطاب الذي وجه إليهم -عليهم الصلاة والسلام- موجه لنا من باب أولى.

وقال -عليه الصلاة والسلام-: ((شَرُّ مَا فِي رَجُلٍ شُحُّ هَالِعٍ وَجُبْنٌ خَالِعٌ)) شر ما في المرء شح هالع يعني بلغ الحد والغاية نعوذ بالله من ذلك، أوصله إلى الهلع على الدنيا، يسبك ويقولك البعيد خذ

تراب لو تسأله أنت تقوله أعطني تراب قال لك ما عندنا تراب
وهذا قد قال فيه الشاعر:

لو سئل الناس التراب لأشكوا إذا قيل هاتوا أن يملوا ويمنعوا

فهذا غاية في البخل نسأل الله العافية والسلامة، فالشح الهالع هو
الذي بلغ بصاحبه إلى غاية في الحرص ليس بعدها شيء فوصل إلى الهلع
الذي يهلك بسببه نفسه.

((شَرُّ مَا فِي رَجُلٍ شُحُّ هَالِعٌ وَجُبْنٌ خَالِعٌ)) وهذا خرجه البخاري

في تاريخه الكبير وهو عند أبي داود في سننه وهو حديث حسن.

فالشاهد الحذر الحذر من البخل والشح ومن يتقي الشح فقد
أحسن إلى نفسه ونال درجة الفلاح، قال - جل وعلا-:
﴿وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [التغابن: ١٦]، نسأل الله -جل
وعلا- أن يجعلنا وإياكم من هؤلاء.

فالحديث هذا فيه التحذير من الظلم وذلك بذكر جزائه وهو كون
صاحبه في الظلمات يوم القيامة.

وفيه أيضاً التحذير من الشح وذلك لذكر ما ترتب عليه في الدنيا

((فَإِنَّهُ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ)).

ومفهوم المخالفة الحث على الإنفاق في وجوه البر والخير وترويض النفس على السخاء والكرم والجود، الحث على الإنفاق في سبيل وجوه البر والخير وترويض النفس على السخاء والكرم والجود.

التهنئ:

وعن محمود بن لبيد - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: ((إِنْ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ الشِّرْكَ الْأَصْغَرُ: الرِّيَاءُ)) أخرجه أحمد بسندٍ حسن.

الشرح:

هذه الخصلة خصلة خبيثة ذميمة فاستحقت أن تدخل في مساوئ الأخلاق بل ليس هناك سيئة أخبث ولا أسوأ من الشرك بالله - تبارك وتعالى - كبيره وصغيره فهو متلف لأعمال الإنسان ومهلك له عياداً بالله من ذلك ﴿ وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكَتَ لَيَحْبَطَنَّ

عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ [الزمر: ٦٥].

وقال - جل وعلا- بعدها: ﴿بَلِ اللّٰهَ فَاعْبُدْ وَكُنْ مِّنَ

الشَّاكِرِينَ﴾ [الزمر: ٦٦]، وأخبر عن المشركين بأنهم لم يقدرُوا الله حق قدره ولم

يجلوه حق إجلاله حينما أشركوا به -سبحانه وتعالى- وذلك بقوله:

﴿وَمَا قَدَرُوا اللّٰهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الزمر: ٦٧]،

﴿إِنَّهُ مَن يُشْرِكْ بِاللّٰهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللّٰهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا

لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ [المائدة: ٧٢]، ﴿وَمَن يُشْرِكْ بِاللّٰهِ فَقَدِ افْتَرَىٰ إِثْمًا

عَظِيمًا﴾ [النساء: ٤٨]، ﴿وَمَن يُشْرِكْ بِاللّٰهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ [النساء: ١١٦]،

﴿وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام: ٨٨].

فالشرك من أسوأ الأخلاق بل هو أسوأها على الإطلاق لا أقبح في

الذنوب منه، ليس شيء في الذنوب أقبح من الشرك كبيرًا كان أو صغيرًا،

وصاحبه متوعد ﴿إِنَّ اللّٰهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن

يَشَاءُ وَمَن يُشْرِكْ بِاللّٰهِ فَقَدِ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٤٨]، والآية الأخرى

بعدها ﴿إِنَّ اللّٰهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ

وَمَن يُشْرِكْ بِاللّٰهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ [النساء: ١١٦]، كلاهما في النساء

الأولى سبعة وثلاثين والثانية متأخره عنها.

والشاهد أن أعظم المعاصي وأقبحها الشرك فناسب أن يدخل في مساوئ الأخلاق هذا وجه الدخول فلا شيء أقبح من هذه السيئة ولا أفحش من هذا الذنب عياذاً بالله من ذلك.

ومحمود بن لبيد من صغار الصحابة -رضي الله عنهم- ولد على عهد النبي -صلى الله عليه وسلم- وله صحبة، توفي النبي -صلى الله عليه وسلم- وهو صغير فهو في صغار الصحابة -رضي الله تعالى عنهم- وقد عدّه في الصحابة جمعٌ من أئمة الحديث ونصر ذلك البخاري ومال أبو حاتم إلى غير ذلك إلى خلافه وكذا مسلمٌ، والصواب أنّه صحابيٌّ كما ذكر ذلك الحافظُ ابن عبد البر وغيره من المحققين قالوا والصواب في هذا قول البخاري -رحمه الله- فهو من صغار الصحابة -رضي الله تعالى عنه وأرضاه- لأنه توفي سنة ستٍ وسبعين وقد ولد على عهد النبي -صلى الله عليه وسلم- وأدرك النبي -صلى الله عليه وسلم- وروى أحاديث عنه -صلى الله عليه وسلم-.

فقله -عليه الصلاة والسلام- في هذا الحديث ((إِنَّ أَخَوْفَ مَا
أَخَافُ عَلَيْكُمْ الشَّرْكَ الْأَصْغَرَ: الرِّيَاءُ)) هكذا خرج الإمام أحمد بسندٍ
حسن، والرياء مصدر من الفعل راءى، (فاعلا - راءى - فاعلا - راءى،
وزن فاعلا) فهو مصدرٌ للفعل راءى فاعلا،
ويأتي على وزن مُفاعلة مُراءاة فتقول مرأىي مفاعل، مرأىي مفاعلا،
ويأتي على وزن فِعال مثل حِبال فيقالُ رياء،
يأتي على هذه الأوزان الثلاثة كلها، وهو في اللغة أن يُرى غيره
خلاف ما هو عليه، هذا في اللغة الرياء أن يري الإنسان غيره خلاف ما هو
عليه، وأما تعريفه عند علماء الشرع فهو أن يفعل الطاعة ويترك المعصية
مع ملاحظة غير الله تعالى يعني في الفعل وفي الترك، إذا فعل فلأجل أن
يراه الناس وإذا ترك فلأجل أن يراه الناس والعكس إذا لم يره أحد لم يفعل
الخير، وإذا لم يره أحد فعل الشر.

فإذن تعريفه في الشرع عند علماء الشريعة هو هذا: فعل الطاعة
وترك المعصية مع مراعاة غير الله -تبارك وتعالى-،

وهو محبٌ للعمل إمَّا بالكلية وذلك إذا كان من أوله ومنشئه إذا قام يصلي لأجل أن يُرى لا لله -تبارك وتعالى-، لأجل أن يُرى فيمدح فهذه الصلاة كلها باطلة ((أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشُّرِكِ مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِيَ غَيْرِي تَرَكْتُهُ وَشُرَكَهُ))، وإما ألا يكون محبًا للأعمال لكن مقللاً للأجر وذلك في حق من قام بالعبادة لله في أول أمره ثم بعد ذلك طراً عليه الشرك، لما لحظ من نظر إليه فيقع في قلبه شيء من تحسين العبادة وتزيينها والمبالغة في ذلك لأجل أن يمدح فيبقى حينئذٍ في هذه الحال ومدافعتة لهذا الهاجس والخطر الذي طراً عليه، وعلى كل حال فالشرك هذا الأصغر خفي وهو الذي خافه النبي -صلى الله عليه وسلم- على أمته، الذي يتسلل إلى القلوب فيفسد الأعمال والعباد بالله، وهو في الحقيقة مندرجٌ تحت المشيئة لكون لفظ الشرك يشمل كما رجع ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- فهو داخلٌ تحت قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]، والشرك الأصغر أعظم من الكبائر والمعاصي التي هي دون الشرك الأكبر وذلك لأنه موجبٌ للنار بعموم هذه النصوص التي سمعناها جميعاً والنبي -عليه الصلاة

والسلام- قد أخبرنا بأن أخوف ما يخافه علينا هذا وذلك لخفائه ودقته وعدم الاعتناء به إذا طرأ على القلب في مدافعته ومعالجته وتصحيح الاعتقاد وتصحيح التوحيد الذي ينتج عنه تصحيح العبادة وجعلها خالصةً لله -تبارك وتعالى-.

فالواجب على العبد الحذر من الرياء، ومن سخف العقل وضعفه أن ترائي من لا يملك لك ضرًا ولا نفعًا ولا موتًا ولا حياةً ولا نشورًا، من سخف العقل أن تصرف شيئًا من العبادة لغير الله -تبارك وتعالى- قال - جل وعلا-: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ [الكهف: ١١٠].

وهذا الذي أشركت به مع الله -تبارك وتعالى- لن تجد عنده شيئًا والنبى -صلى الله عليه وسلم- قد أخبرنا بذلك وبينه لنا غاية البيان قد جاء في الحديث القدسي: ((مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِيَ غَيْرِي، تَرَكْتُهُ وَشُرَكَهُ)) ويوم القيامة يقال لهؤلاء اذهبوا إلى من كنتم تشركون بي في الدنيا هل تجدوا عندهم جزاءً يملكون لكم شيئًا اليوم؟، فمن سخف العقل وضعفه أن تصرف شيئًا من العبادة لمن لا يملك لك الجزاء ولا

يملك لك الثواب، بل على العكس من ذلك تقع في شر ما عملت وهو
الوعيد يوم القيامة نسأل الله العافية والسلامة.

إذا فهذا الحديث فيه التحذير من الشرك بدلالة المنطوق والشرك
أسوأ الأخلاق على الإطلاق،

وفيه أيضا حث على التوحيد والإخلاص بدلالة المفهوم فإن دلالة
المنطوق ظاهرة في التحذير من الشرك ولكن دلالة المفهوم حث على
الإخلاص في العبادة وهذا هو الذي أمرنا الله به قال -جل وعلا-: ﴿وَمَا
أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا
الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ﴾ [البينة: ٥]، ﴿قُلِ اللَّهُ أَعْبُدْ مُخْلِصًا لَهُ دِينِي فَاَعْبُدُوا
مَا شِئْتُمْ مِّنْ دُونِهِ﴾ [الزمر: ١٤-١٥]، فالله الله بالإخلاص وفي مجاهدة النفس في
هذا الجانب فإن النفس تحب أن يثنى عليها ومن أحب الشاء فقد عرض
نفسه للهلاك نسأل الله العافية والسلامة نعم.

المنز:

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: ((آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا اتُّمِّنَ خَانَ)) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ
ولهما من حديث عبد الله بن عمرو ((وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ)) .

الشرح:

نعم، هذه أيضًا الخلال والصفات من مساوئ الأخلاق، لأنها ليست من أخلاق المؤمنين، وإنما هي من أخلاق المنافقين.

الكذب في الحديث، الكذب في الحديث ليس من أخلاق المؤمنين، المؤمن يُطبع على كل شيء إلا الكذب، يكون جبانًا نعم، يكون بخيلًا نعم، يكون شحيحًا نعم، لكن يكون كذابًا لا، فهذه الخلّة والخصلة ليست من خصال أهل الإيمان، قال - جل وعلا -: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ﴾ [التوبة: ١١٩]، والكذب يأنف منه عُقلاء الرجال قبل الإسلام، فكيف وقد جاء الإسلام بتوكيد النهي عنه، والتحذير منه، والأمر بضده وهو الصدق، فهذا من آيات النفاق، فإن المنافقين هذا

سمّتهم، وهذا هديهم، وهذه صفاتهم، إذا حدّث الواحد منهم كذب،
ويكفيهم كذباً أنهم كانوا يتظاهرون أمام النبي -صلى الله عليه وسلم-
بأنهم على الإيمان، وهم في الحقيقة كذّابون، ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا
نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ﴾ [المنافقون: ١] هذا كلامهم، ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ
لَرَسُولُهُ﴾ [المنافقون: ١] هذا تحصيل حاصل، ﴿وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ
كَاذِبُونَ﴾ [المنافقون: ١] كذّابون فيما يقولون، فهدّتهم في الحديث الكذب، نسأل
الله العافية والسلامة، والكذب في اللغة مُطلق الخطأ، سواء عمد، الإخبار
بخلاف الواقع مطلقاً سواء كان عمداً أو خطأ، الكذب في اللغة الإخبار
بخلاف الواقع سواء كان عمداً أو خطأ.

وأما في الشرع: فهو الإخبار بخلاف الواقع عمداً، الإخبار بخلاف
الواقع بخلاف، فالْمُنَافِقُونَ ﴿نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ
لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾ [المنافقون: ١]، فأخبروا بخلاف
واقعهم الذي يُضمرونه عمداً لم؟، ليعصموا دماءهم، وأموالهم، وأهلهم،
فهذا معلومٌ منهم فشهد الله عليهم بالكذب، والكذب لا يمتنّه إلا من
هانَتْ عليه نفسه في الدنيا والآخرة، في الدنيا بالفضيحة أمام الناس

بإسقاطِ عدالتِهِ، وفي الآخرة بتعريضِهِ لنفسه للعقوبة، الكَذَابُ ساقِطُ
العدالة، لا يُصَدَّقُ في قول، ولا تُقْبَلُ لَهُ شهادة، ولا تُؤْخَذُ عَنْهُ رواية، فلا
رواية مقبولة، ولا شهادة مقبولة، ولا قولٌ مُصَدَّقٌ، فأسقطَ عدالتَهُ بنفسِهِ،
وأما بالآخرة، فقد عرَّضَ نفسه للعقوبة الشديدة عند الله -تبارك وتعالى،
والخصلة الثانية الخبيثة: الخلف في الوعد وهذا من خصال المنافقين، وإذا
وَعَدَ أَخْلَفَ، يخلف ما يعدك به إما بعتاء أو بانتظار أو بوفاء أو نحو
ذلك، الموعد بيننا الساعة الفلانية اليوم الفلاني ولا يأتي، يعدك بأن يفيك
دينك في اليوم الفلاني ولا يفي، يعدك أن يعطيك كذا ولا يفي، هذا كله
خلفٌ في الوعد وهو من خصال المنافقين نسأل الله العافية والسلامة.
والائتمان ثم الخيانة لما ائتمن عليه الإنسان هذا أيضًا الخصلة الثالثة من
مساوئ الأخلاق، خيانة الأمانة من صفات أهل النفاق وذلك لأنها
مشملة على الكذب حيث أمنتَه على ما أودعته إياه، ولم يكن أهلاً لذلك
فخانك فيما استأمنتَه عليه، إما بإتلاف، وإما بنقص، وإما بجحد، يجحد
الأمانة بالكلية أو يفسد شيئاً منها أو ينقص شيئاً منها هذا كله خيانة
للأمانة.

والخصلة الرابعة وإذا خاصم فجر، والفجور في الخصومة بأن يقول

ما لم يكن واقعاً، بأن يقول ما لم يكن حادثاً فعلاً ما لم يحصل يقوله ويتجاوز الحد في خصومته فهذا فجور نعوذ بالله من ذلك.

وهذه كلها من صفات المنافقين ودلالة المنطوق النهي عن هذه الطباع ودلالة المفهوم التحلي بضدها ألا وهو الوفاء بالوعد والصدق في الحديث والأمانة والحفظ للأمانة والصدق أيضاً إذا خاصمت إذا كنت مخاصماً فلا تقل إلا بالحق لك وعليك، ولا تكن فاجراً ترمي غيرك بما لم يقل أو بما لم يفعل.

وهذه الخصال سميت نفاقاً المراد بالنفاق فيها النفاق العملي والنفاق العملي يكون في أمة محمد - صلى الله عليه وسلم - يعني هذه الأفعال أفعال أهل النفاق فيتصف بها بعض أهل الإسلام وأهل الإيمان فيعرضون أنفسهم للعقوبة فهي نفاق عملي لا اعتقادي تصدر من الإنسان ولو كان مصلياً ولو كان صائماً ولو كان حاجاً ولو كان مذكياً يحصل منه هذا فهو نفاق عملي وليس بنفاق اعتقادي، ومع هذا فالمرء معرض فيه نفسه للعقوبة نسأل الله العافية والسلامة.

فلأجل هذا ناسب أن يذكر المصنف هذه الأخلاق الذميمة التي
اتصف بها المنافقون في هذا الباب لأجل أن يحذرها أهل الإيمان.

اللعن:

وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: ((سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ)) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ

الشرح:

سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ، والكفر هذا أيضًا كفرٌ عملي فأما
كونه فسوقًا في السَّبَابِ ((سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ))، المقصود يكون به
فاسقًا، إذ الشتم والسب واللعن ليس من سمت أهل الإسلام والإيمان؛
لأن المسلم ليس بالطَّعان كما سيأتي معنا ولا باللعَّان ولا بالفاحش ولا
البديء، يصونُ لسانه عن هذه الأمور كلها، فالفسوق هنا بسبب الشتم
والسب واللعن عيادًا بالله من ذلك، فإن السَّبَابَ المراد به الشتم واللعن،
وأيما إنسانٍ لعن أخاه فإن اللعنة ترتفع إلى السماء كما جاء ذلك في السنن،
((فَإِذَا لَمْ تَجِدْ مَسَاغًا رَجَعْتَ إِلَى الَّذِي لَعِنَ فَإِنْ كَانَ لِذَلِكَ أَهْلًا وَإِلَّا

رَجَعْتُ إِلَى قَائِلِهَا))، هكذا قال النبي -صلى الله عليه وسلم- فإذا سُبَّ

الإنسان فلا يجاري من سبّه يدع الجزاء من الله -تبارك وتعالى-، السابّ شاتم ويكون هذا السبّاب فاسقاً بسبب وقوعه في هذا العمل المفسّق.

وأما القتال فهو كفر والمراد بالكفر دون كفر أيضاً ليس الكفر الاعتقادي وإنما الكفر الأصغر كفرٌ دون كفر الكفر عملي، والقتل للمسلم أمره عظيم وجزاؤه عند الله عظيم حتى قال بعض أهل العلم إنه لا توبة للقاتل، قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٩٣] الآية، هذه العقوبة انظر إلى هذه العقوبات المتعددة ﴿فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ﴾، كلّ واحدة في حدّ ذاتها عزيمة الخلود والغضب واللعن نسأل الله العافية والسلامة.

وقد أخبر النبي -صلى الله عليه وسلم- عن الرجلين المسلمين يلتقيان بسيفيهما أخبر فقال: ((**فَالْقَاتِلُ وَالْمُقْتُولُ فِي النَّارِ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا الْقَاتِلُ فَمَا بَالُ الْمُقْتُولِ**، قَالَ إِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ)) لو تهيأت له الفرصة هو وسبق لقتله لكن سبق إليه صاحبه فقتله قبل أن يقتله

فهذا القتال كفر؛ لأن القتال من أهل الإسلام لا ينبغي أن يكون إلا لأهل الكفر أما بينهم نسأل الله العافية والسلامة، فهذا لا يجوز فلذلك جعله النبي -صلى الله عليه وسلم- بهذه المثابة ففي هذا الحديث التخويف والترهيب من هاتين الخصلتين الخبيثتين وهما السبّ والشتم وقاتل المسلم لأخيه.

المنن:

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: ((إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ)) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ

الشرح:

نعم هذا الحديث قوله -صلى الله عليه وسلم-: ((إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ)) هذا تحذير من الظن واتباع الظن، والمراد به الظن هنا الذي لا موجب له ولا سبب له في الشرع فيبني الأحكام عليه وإلا فالله -سبحانه وتعالى- قال: ﴿إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ﴾ [الحجرات: ١٢]، ولم يقل الظن كله إثم لكن قال: ﴿إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ﴾ فهذا الظن الذي لا

موجب له ولا سبب يستدعيه هذا أكذب الحديث فإذا اتبعه الإنسان فقد
أهلك نفسه، والظن المراد به هنا عدم اليقين وعدم القطع والجزم بالشيء،
والواجب على المؤمن أن يعالج نفسه في هذا الباب كيف قد جاء ذلك في
الحديث: ((وَإِذَا ظَنَنْتَ فَلَا تُحَقِّقْ))، يعني لا تبني على هذا الظن حكمًا
فتجعله حقيقة يبني عليها هذا الحكم، إياك وذلك فهذا تحذير من النبي -
صلى الله عليه وسلم- ولذلك قد تصيب أخاك بجهالة بسبب سوء ظنك
فتصبح بعد ذلك من النادمين عيادًا الله.

والظن كما قلنا خلاف اليقين فلا يجوز للإنسان أن يبني الحكم على
شيء لم يتحقق ثبوته وإنما هو الظن فسماه النبي -صلى الله عليه وسلم-
أكذب الحديث لأنه لا حجة معك عليه.

والظن من مساوئ الأخلاق منبته في القلب سوء الاعتقاد في
الآخرين، فإذا ساء اعتقاده في شخص من غير موجب حصل له هذا
فلذلك النبي -صلى الله عليه وسلم- جاء عنه في الحديث الذي ذكرنا
قال: ((فَلَا تُحَقِّقْ)) يعني لا تنزل الحكم بناءً على هذا الظن الكاذب، أما

الظن الراجح فهذا يعمل به ومعروف عند العلماء، والمراد بالظن الراجح الذي تحدث به القرائن فتدل عليه فحينئذ يعمل بالقرائن لأنها قوت هذا الظن، وأما الظن المجرد فلا ينبغي للإنسان أن يعول عليه ويعتمد عليه لأنه قد يصيب غيره من دون بينة فيصبح من النادمين نسأل الله العافية والسلامة.

المن:

وَعَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ: ((مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللَّهُ رَعِيَّةً، يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ، وَهُوَ غَاشٌّ لِرَعِيَّتِهِ، إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ)) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: ((اللَّهُمَّ مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا، فَشَقَّ عَلَيْهِ، فَاشْقُقْ عَلَيْهِ)) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ.

الشرح:

هذان الحديثان متعلقان بالولاية والحكام وسلاطين المسلمين، أمّا الحديث الأول حديث معقل بن يسار - رضي الله عنه - قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم - يقول: ((مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيَهُ اللَّهُ رَعِيَّةً، يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ، وَهُوَ غَاشٌّ لِرَعِيَّتِهِ، إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ)) متفقٌ على صحته نعوذ بالله من ذلك.

ففي هذا تحذير لسلاطين المسلمين وحكام المسلمين وأمراء المسلمين وولاية أمر المسلمين من الغش لرعيّتهم إذ السلطان بمثابة الوالد والرعية بمنزلة الأولاد فيجب عليه أن يبذل جهده ووسعه وطاقته في النصيحة لهم، وعدم غشهم، وذلك بإقامة شرع الله فيهم، وإيصال الخير إليهم بكل ما يستطيع، ودفع الشر عنهم بكل ما يستطيع.

فإن هو لم يقم فيهم بشرع الله كان غاشاً، وإن هو لم يقم بإيصال الخير إليهم مع قدرته على ذلك كان غاشاً، وإذا هو لم يدفع الشر عنهم كان غاشاً، فهذه الخصلة خصلة ذميمة وهي غش الولاية والحكام والسلاطين للرعية فناسب أن تدخل في مساوئ الأخلاق، فمن أسوأ الأخلاق غش السلطان للرعية وغش الوالي للرعية، وأيضاً غش رب البيت للرعية ((مَا

مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللَّهُ رَعِيَّةً)) لأن المفروض أن يكون ناصحًا لهم مُشفقًا عليهم رحيماً بهم ((إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ)).

وفي اللفظ الآخر عند مسلم ((إِلَّا لَمْ يَدْخُلْ مَعَهُمُ الْجَنَّةَ)) فهذا فيه تهريب لمن ولي رعيةً من أن يتصف به بهذه الخصلة وهي الغش للرعية، فالوالد داخلٌ في هذا والسلطان من باب أولى داخلٌ في ذلك لأن الواجب على الجميع أن ينصحوا للرعية بكل الذي ذكرناه، فلا يجوز للوالي أن يغش رعيته ولا يجوز للوالد أن يغش رعيته وهم أسرته التي ولاه الله - سبحانه وتعالى - واسترعاه عليهم بل يجب على الجميع النصح لرعاياهم وذلك بإيصال الخير إليهم ودفع الشر عنهم وبذل الخير والنصيحة لهم بكل ما يُستطاع، ففي هذا تحذيرٌ من غش الولاة للرعية وأنه من الخصال القبيحة السيئة نسأل الله العافية والسلامة.

وحديث عائشة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: ((اَللّٰهُمَّ مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا، فَشَقَّ عَلَيْهِ، فَاشْقُقْ عَلَيْهِ)).

هذا أيضًا في حق الولاة، يجب عليهم أن يكونوا رحماء بالرعية؛
لأنهم في هذا قائمون مقام النبي - صلى الله عليه وسلم - على الأمة، والله
- سبحانه وتعالى - قد وصفه بأنه - عليه الصلاة والسلام -: ﴿ وَكَانَ
بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٤٣]، وقال - جل وعلا -: ﴿ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ
رَحِيمٌ ﴾ [التوبة: ١٢٨]، قال - جل وعلا -: ﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ ﴾ [آل عمران:
١٥٩]، فالواجب على الوالي والسلطان الأمير الملك الرئيس الخليفة قل ما
شئت من الألقاب، الواجب عليه أن يكون رفيقًا برعيته، لا يشق عليهم في
الأمور، ولا يكلفهم فوق طاقتهم، ولا يأتي بالأوامر التي يتعنت فيها
عليهم فيلحقهم بسببها المشقة والعنى والتعب، ومن أعظم ما يكون في
هذا الضرائب والمكوس التي يضر بها بعض السلاطين على شعوبهم
فتجهدهم، هذا من الظلم ومن المشقة التي تلحق المسلمين بسبب الولاة،
فيجب على الوالي المسلم أن يكون رفيقًا برعيته، وأن يتعد عما فيه المشقة
على رعيته، فإن النبي - صلى الله عليه وسلم - قد دعا عليه إن هو فعل
ذلك ((اَللّٰهُمَّ مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا، فَشَقَّ عَلَيْهِ، فَاشْقُقْ عَلَيْهِ))، أي
شيء يأتي به يلحق بهم المشقة فهو داخل تحت هذا، وليسمع جميع من ولاه

الله - جل وعلا - على المسلمين لهذه الأحاديث، فإنه سيقف بين يدي الله -
جل وعز-، فعلى حُكام المسلمين وولاة المسلمين أن يكونوا رُفقاء رُحماء
بأمة محمد -صلى الله عليه وسلم-، الذين هم تحت أيديهم، استَرعاهم الله
عليهم، ففي هذين الحديثين وجوب النصح للرعية ووجوب الرفق
بالرعية، هذين الحديثين فيهما وجوب النصح للرعية من الولاة ووجوب
الرفق بالرعية من الولاة أيضًا، يكونوا نُصحاء لرعاياهم ويكونوا رُفقاء
برعاياهم، ويجتنبوا الغش والمشقة على رعاياهم.

والمناسبة واضحة ذكرناها قلنا إنّ الغش ضد النصيحة، ما من والٍ
يَسْتَرعيه الله الواجب أن يكون ناصح لرعيته، فإذا غَشَّهم فالغش من
مساوئ الأخلاق، إذ المفروض بالوالد أن يكون ناصحًا لأولاده لأسرته،
والمفروض بالحاكم أن يكون ناصحًا لرعيته لا يغشُّهم، يقتدون في ذلك
بالنبي -صلى الله عليه وسلم-؛ لأنّ النبي - عليه الصلاة والسلام - يقول:

((إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَبْلِي إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ يَدُلَّ أُمَّتَهُ عَلَى خَيْرٍ مَا يَعْلَمُهُ هُمْ
وَيُنْذِرُهُمْ شَرًّا مَا يَعْلَمُهُ هُمْ))، فهؤلاء قاموا مقام النبي -صلى الله عليه
وسلم- في الولاية على المسلمين، الخلفاء والأمراء والسلاطين والملوك

والحكام والرؤساء سمهم فأى لقب من الأسماء على مر العصور الإسلامية المتعارفة، ملوكًا خلفاء أمراء سلاطين ولادة رؤساء سمهم ما شئت، يجب عليهم أن يكونوا ناصحين ((إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ يَدُلَّ أُمَّتَهُ عَلَى خَيْرٍ مَا يَعْلَمُهُ هُمْ وَيُنْذِرَهُمْ شَرًّا مَا يَعْلَمُهُ هُمْ)) فهذه هي النصيحة، فإذا كان الحاكم غاشًا فهذا قد تجنب الخلق الحسن وارتكب الخلق السيء فكان مناسبًا جدًا أن يدخل في مساوئ الأخلاق وهكذا المشقة على من؟ على الرعية، من أخلاق الأنبياء الرحمة بالمؤمنين، ﴿ وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٤٣]، ﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ ﴾ [آل عمران: ١٥٩]، ﴿ وَمَا أُرِيدُ أَنْ أَشُقَّ عَلَيْكَ سَتَجِدُنِي إِنِ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴾ [القصص: ٢٧]، فالرفق من أخلاق المؤمنين، والله - سبحانه وتعالى - قد سمى نفسه بالرفيق - جل وعز - ((إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ))، ((مَا كَانَ الرَّفْقُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ وَلَا نُزْعَ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ)) فمن أسمائه - سبحانه وتعالى - الرفيق بخلقه - جل وعز -.

فيجب على الوالي أن يكون رفيقاً بأمة الإسلام التي ولاه الله عليها، ولا يكون شاقاً عليها، فلهذا الرسول -صلى الله عليه وسلم- يقول :
((مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا، فَشَقَّ عَلَيْهِ، فَاشْتَقَّ عَلَيْهِ))، ومن أبرز ما ذكرنا لكم الضرائب التي تضرب على المسلمين، ضريبة لكذا، وضريبة لكذا، وضريبة لكذا، وإذا بعطائه من بيت المال لا يسدد الضرائب عليه، هذا مشقة، فهو داخل تحت هذا الحديث وقس على هذا بقية الأمور، فالمنتظر من الحاكم أن يكون بمنزلة الوالد رفيقاً رحيماً، لأنه لهؤلاء والد، فلا يشق عليه، انظر إلى النبي -صلى الله عليه وسلم- ماذا قال في السيد مع العبد؟ عبدٌ اشتراه بماله أو أننا قاتلنا الكفار على الإسلام وأسرننا منهم استرقينا رقيقاً، فجاء في نصيبه عبد رقيق، فالنبي -صلى الله عليه وسلم- أمرنا بماذا مع هؤلاء؟ أمرنا بألا نكلفهم من العمل ما لا يطيقون، وقال: ((إِخْوَانُكُمْ جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ)) فالمقصود بهذا حث هؤلاء الولاة على ما ذكر في هذه الأحاديث، وتحذيرهم مما ذكر في هذه الأحاديث من الغش ومن المشقة ودلالة المفهوم تدل على ضد ذلك، ألا وهو الأمر بالنصيحة للرعية وبالرفق بالرعية، هذا هو الواجب على

أمراء المسلمين، إن لم يحصل ذلك منهم؟ نصبر ونحتسب، ولا يجوز الخروج عليهم ما لم نر كفراً بواحاً عندنا فيه من الله برهان.

المنز:

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: ((إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَتَجَنَّبِ الْوَجْهَ)) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ

الشرح:

هذا الحديث حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - ((إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ)) يعني عليه في حال المحاربة أن يتقي الوجه فلا يضرب في الوجه، وذلك لأن الله قد كرم هذا الوجه من الإنسان، وقد جاء بيان السبب فيه، فقال - صلى الله عليه وسلم -: ((إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَتَجَنَّبِ الْوَجْهَ فَإِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ)) وجاء في الحديث الآخر حديث أبي هريرة الذي صححه أحمد وإسحاق بن راهوية وجمع من أهل العلم وشيخ الإسلام ابن تيمية وغيرهم ((إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَةِ الرَّحْمَنِ))، لا يجوز للمسلم إذا ضرب أن يلطم على الوجه احتراماً

لهذا الوجه ((إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَةِ الرَّحْمَنِ))، والمراد سميعاً بصيراً

متكلاً وليس الصورة كالصورة ولا الوجه كالوجه، إن الله سميع والعبد

سميع والحيوان سميع فمعنى هذا أن هذا السميع كهذا السميع؟ لا،

ولكن لهذا سمعٌ يليق به ولهذا سمعٌ يليق به ولهذا سمعٌ يليق به، والإنسان

بصير والحيوان بصير وربنا -جلّ وعلا- يقول: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ

السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]، فأثبت لنفسه السمع وأثبت لنفسه البصر

ونفى -جلّ وعلا- عن نفسه أن يماثله شيء من مخلوقاته فنحن نثبت ما

دلّ عليه الحديث مع اعتقادنا لعدم المماثلة، فالله خلق ابن آدم على هذا

النحو الذي كرّمه عليه فيجب على العبد أن يتّقى الضرب على الوجه.

ولمّا قيل للإمام أحمد إن الله خلق آدم على صورته الضمير راجع على

آدم قال: "مه، أي صورة كانت لآدم قبل أن يخلقه الله أبقول الجهمية

يعني تريدون أن تنفوا الصفات"، فحذّر من ذلك -رضي الله عنه-

فالمقصود أن هذا الوجه من ابن آدم مُكرّم فلا يضرب فيُتّقى في الضرب،

إذا ضربت فاضرب على الكتف وعلى الظهر وعلى اليد وعلى الساعد

ونحو ذلك أمّا على الوجه فلا يجوز، ((إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَتَجَنَّبِ

الْوَجْهَ)) والعلة فيه هذا الذي ذكرنا، ففيه تكريم لوجه الإنسان، إذا كان النبي -صلى الله عليه وسلم- رأى بهيمة قد وسمت على وجهها فلعن من فعل ذلك، فكيف بالإنسان من باب أولى أن يُكرَّم هذا الوجه.

المنن:

وَعَنْهُ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: ((يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَوْصِنِي. فَقَالَ: لَا تَغْضَبْ، فَرَدَّدَ مِرَارًا. قَالَ: لَا تَغْضَبْ)) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ.

الشرح:

وهذا الحديث فيه التحذير من الغضب فإن الغضب مفتاح كل بلاء وشَرٌّ على الإنسان، ويوقع فيما لا تُحمد عقباه وقد تكلمنا عليه بالأمس بما فيه الكفاية، أعني موضوع الغضب، ففيه التحذير من الغضب، لأن الإنسان إذا تكلم بالغضب أو تصرف بالغضب جاء بما يندم عليه غالباً إن هو زال عنه الغضب فينبغي للإنسان أن يبتعد عن الغضب و أن يحذر الغضب لأنه مُوقِعٌ له فيما يكره دائماً.

الهنن:

وَعَنْ خَوْلَةَ الْأَنْصَارِيَّةِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -
صلى الله عليه وسلم-: ((إِنَّ رِجَالًا يَتَخَوَّضُونَ فِي مَالِ اللَّهِ بِغَيْرِ حَقٍّ،
فَلَهُمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ

الشرح:

هذا الحديث فيه التحذير من الإنفاق للأموال في غير الوجه
المشروعة أو المباحة، وفيه أيضًا الحث على الاقتصاد وترك الإسراف
والتبذير وفيه تحريم البذل فيما لا يجوز البذل فيه فقوله: ((إِنَّ رِجَالًا
يَتَخَوَّضُونَ فِي مَالِ اللَّهِ بِغَيْرِ حَقٍّ))، يعني إن رجال ممن أتاهم الله هذا المال
يتخوضون فيه بالاعطاء والإنفاق بغير حق، فينفق فيما لا يجوز له الإنفاق
فيه أو يبذر ويسرف وهو منهي عن ذلك فيكون جزاؤهم الوعيد الذي
سمعتهم ألا وهو النار عافانا الله وإياكم من ذلك، ففيه التحذير من هذا
كله.

الهنن:

وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- عَنِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-
فِيمَا يَرُوي عَنْ رَبِّهِ قَالَ: ((يَا عِبَادِي! إِنِّي حَرَمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي،
وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا، فَلَا تَظَالُمُوا)) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ.

الشرح:

هذا الحديث حديث قدسي عظيم وقد تقدم الكلام على الظلم
بالأمس بما فيه الكفاية، ونزيد اليوم أن هذا الحديث قد شرحه بعض
العلماء وأفردوه بالشرح، ومن من أفردوه بالشرح وشرحه شرحاً جميلاً جداً
شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- وله فيه مؤلف مستقل فمن أراد أن
يطلع عليه فهو مطبوع ضمن المجموعة ومطبوع طبعة مستقلة على مقدار
الكف.

ولعلنا عند هذا نقف وبه نكتفي والله أعلم وصلى الله على نبينا

محمد.

السؤال:

هذه بعض السؤلات:

السؤال:

يقول: ابتليت بعض الأمهات بلعن أبنائهن وجرت العادة من ألسنتهن على قول هذا من السب والشتم فما حكم ذلك؟

الجواب:

لا يجوز السب والشتم ولو كان من الأب والأم فإن النبي -صلى الله عليه وسلم- قد حذر من هذا وسيأتي ((لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالطَّعَّانِ، وَلَا اللَّعَّانُ، وَلَا الْفَاحِشِ، وَلَا الْبَذِيءِ)) واللعان لا يكون صديقاً عند الله يوم القيامة فيجب أن يحتنب ذلك وأن يحذر منه واللعنة إذا كانت بغير وجه حق فإنها ترجع على صاحبها كما ذكرنا لكم في الحديث قبل قليل فالواجب على المرأة والأب وعموم المسلمين أن يحذروا اللعن .

السؤال:

وهذا سؤال ثانٍ بخصوص الإيجار المنتهي بالتمليك هل هو جائز أم

حرام؟

الجواب:

أقول الذي يترجح عندي أنه حرام لأنه بيعتين في بيعة فيه بيع وإجارة، فلا تشتري بهذا النحو أو بهذه الصورة التأجير الذي يسمونه البيع بدون كفيل.

يعني يأتون بالإعلانات المغرية ليقعوك في المحرم تروح المدرسة تروح العمل تروح الإدارة تداوم وأنت متأخر عن القسط تأتي للسيارة ما في إلا الرصيف قد سحبوها أين التملك؟ لا تملك صح ولا لا؟ أليس كذلك معشر الإخوان هذا هو حال التأجير بالتمليك تتأخر عن القسط تذهب بها للدوام تذهب راكبًا ترجع ماشيًا قد سحبت السيارة ليس لك في الحقيقة عليها ملك فهو بيع بالإجارة هذا غير صحيح.

ومن أول يوم ظهرت فيه هذه المعاملة ما شككت فيها والله الحمد جاء بعد ذلك فتوى هيئة كبار العلماء وهي موجودة ومعروفة فمن أراد أن يراجعها في فتاوى اللجنة الدائمة فليرجع إليها.

هذا البيع لا يصلح عليك أن تشتري الشراء الصحيح بالكفيل أو براتبك الذي تودعه عند هذا المصرف وتشتري بواسطه تملك السيارة إذا

تأخرت عن القسط أخذوه من راتبك وبهذا تكون السيارة مملوكة ملكًا
صحيحًا أما بيع وإجارة هذا غير صحيح والبيع فاسد.

السؤال:

هذا يسأل عن حكم التصوير؟

الجواب:

التصوير محرم بل هو من الكبائر تصوير ذوات الأرواح تصويرنا
نحن بني آدم أو تصوير الحيوانات ذوات الأرواح عمومًا لا يجوز النبي -
صلى الله عليه وسلم- نهى عنه وجعله من الكبائر والله -سبحانه وتعالى-
يقول: ((وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يُخْلِقُ كَخَلْقِي فَلْيُخْلُقُوا حَبَّةً وَلْيُخْلُقُوا
ذَرَّةً)) ويقول: ((كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ يُجْعَلُ لَهُ بِكُلِّ صُورَةٍ صَوَّرَهَا نَفْسٌ
تُعَذِّبُهُ فِي جَهَنَّمَ فَإِنْ كُنْتَ لَا بُدَّ فَاعِلًا فَاجْعَلِ الشَّجَرَ وَمَا لَا نَفْسَ لَهُ))
((يُقَالُ لَهُمْ أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ)) والنبي -صلى الله عليه وسلم- لعن
المصوِّر.

بعض الناس ما ييغون يسمعون هذه الأحاديث، ما يريد يسمع
الذي له يريده الذي عليه ما يريده، مثل الحال في الحكَّام الذي للحكَّام لا

يريده الذي عليهم يريده، هنا أيضًا نفس الحكاية الذي لنا لا نتنازل عنه نريده كاملاً غير منقوص، الذي علينا لا نريد أن نسمعه وشرع الله كامل فالتحذير من التصوير أمره عظيم جداً، والتصوير من الكبائر معاشر الإخوة، وأشد ما يكون قبحاً حينما يكون لذوات المحارم، هل ترضى أن يخرج نساؤك أو محارمك في الصور ولو بالغلط وهذا الذي يجري عافانا الله وإياكم في بعض الأحيان لا أقول دائماً وأبداً في بعض الأحيان في الحفلات أو بعض المناسبات فيكون حينئذٍ البلاء.

فالتصوير لا يجوز إلا ما دعت إليه الضرورة بطاقة، جواز سفر، تسجيل لدراسة، إمضاء معاملة تقاعد أو نحوها لا تمضي إلا بها، الأمور الرسمية التي لا يمكن أن تمشي إلا بها، الله - جل وعلا - أباح لك ذلك، قال سبحانه: ﴿وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرَرْتُمْ إِلَيْهِ﴾

[الأنعام: ١١٩]، فهذا الذي اضطررنا إليه الله يتجاوز عنه وأما ما لم يبلغ حد الاضطرار فنحن لسنا بحاجة والله قد جعلنا في عافية.

ومن العجائب وللأسف أن بعض طلبة العلم وبعض من ينظر إليه ويؤمل فيه الخير يفعل هذا ويقول لك للتوثيق توثيق هذه الأمور حتى

يصدقوننا هذا الآن كتاب في حديث رسول الله -صلى الله عليه وسلم-
جاءنا مروي بالأسانيد الصحيحة إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم-
هل احتاج أسلافنا إلى أن يوثقوا هذه الأشياء بالتصاوير؟ ما احتاجوا إليها
أبدًا وكلما ازددت في هذا الباب احتياطًا ازداد الناس بك أيضًا ظنًا سيئًا
وإيش إلي يدرينا أن هذه الصورة ملفقة، الآن خصوصًا الآن وإيش إلي
يدرينا أن هذه الصورة مزورة يأتي بجسم مع ما تطورت به الآلات يأتي
بجسم يجعل عليه رأس فلان وإذا به أكرمكم الله عريان يُصوره للناس،
ولهذا بُحثت هذه المسألة من الناحية الشرعية هل التصوير دليل من الأدلة
التي يثبت بها الأحكام! مسألة طويلة عريضة محل بحث طويلًا عريضًا
عند فقهاء المسلمين المعاصرين لأننا قد ابتلينا بهذه البلية وقد كتبت فيها
رسائل علمية مدققة مناقشة موثقة.

فهذا التصوير بلاء ابتلي به الناس نسأل الله العافية والسلامة، ابتلي به
الناس بل ما ابتلوا به زاد الأمر إلى حد الافتتان به فنحن نسأل الله العافية
والسلامة، الآن إذا حضر المحاضر يريد أن يصور حتى يراها الناس،

المقصود هو النفع ولا لا؟ ويش يبغون يشوفون [...] يكفيهم كلامي
يصل إليهم.

هذا برنامج نور على الدرب من أعظم ما نفع الله به في مشارق
الأرض ومغاربها والله في بعض البلاد يخبرنا بعضهم أنهم يأتون بالراديو
ويلتفون حوله ويجلسون يستمعون إليه ويستفيدون منه الفوائد العظيمة
هذا في البلاد المسلمة، المهم بلوغ العلم والتصوير ليس بلازم ولكن الآن
توسع الناس فيه ودائمًا كما قال النبي -صلى الله عليه وسلم- في الحديث
الذي تقدّم معنا ((كَالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ))،
فإذا بدأ الإنسان يقترب من الحرام فإن ذلك سيجره إلى الوقوع في الحرام
نسأل الله العافية والسلامة والله أعلم.

وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى آله
وصحبه أجمعين.

وللاستماع إلى الدروس المباشرة والمسجلة والمزيد من الصوتيات مرجى زيارة موقع ميراث الأنبياء على
الرابط www.miraath.net وجزاكم الله خيرا.